

383 - الحديث -783- كتاب اللباس من شرح الشيخ السعدي على عمدة الأحكام - كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله السابع والثمانون والثلاثمائة وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم يقول - [00:00:02](#) - لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها فانها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة رواه البخاري ومسلم قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته - [00:00:31](#) - وقد ذكره بقوله في حديث حذيفة لا تلبسوا الحرير ولا الديباج وهذا خاص في الذكور وقوله ولا تشربوا في انية الذهب والفضة ولا تأكلوا في صحافها وهذا عام للذكور والاناث - [00:01:00](#) لان الابواب ثلاثة بالنسبة الى الذهب والفضة فباب الانية اضيقها فلا يباح للذكر ولا للانثى ويليه باب اللباس فيباح للانثى دون الذكر واوسعها باب السلاح فقد ابيح في السلاح ما لا يباح في غيره - [00:01:27](#) وانما ابيح لباس الحرير ولباس الذهب والفضة للانثى لحاجتها للتزين للزوج ولهذا حرمت عليهما انية الذهب والفضة لاستوائهما في العلة ويحرم على الانثى من الحرير غير اللباس كالفرش ونحوها لعدم احتياجها الى التزين به للزوج - [00:01:58](#) فان اللباس يتمتع به الزوج منها واما الفروش ونحوها فلو ابيح لها استعمالها فلا يباح للزوجة التمتع به منها ثم ذكر العلة في تحريم ذلك فانها لهم في الدنيا اي للكفار - [00:02:30](#) ولكم في الآخرة فهذا تبين للحكمة وتسلية للمؤمنين وحث لهم على ترك ذلك لان الله سيوفر لهم نصيبهم منها في الآخرة - [00:02:57](#)